الى الفاعل برفع الاحتمال الاول لان منة المنعم لا تكون الا متعلقة
بالمنعم عليه واقعة عليه فلما كانت المنة المضافة الى الفاعل
مذمومة يلزم ان تكون المنة المضافة الى المفعول مذمومة
فلا يصح حمل المنة المعطوفة بلا العاطفة على الاحتمال الاول
والا لبطل التقابل المدلول عليه بلا العاطفة فظهر فساد
ما قيل ان كلا منهما قرينة وكذا ما قيل لا دخل للتقابل قوله
وفيه انه يأتي عن هذا المعنى كلمة اللام في قوله لك الحمد الخ
يعني ان المحمودية المترتبة على الحمد الممدوح خلقا وكسبا وان
صح انها لا تتعلق الا بالله لان كسبه بتوفيقه تعالى العبد له
وقالوا ان الاقدار على الجميل جميل بخلاف الاقدار على
القبيح فانه ليس بقبيح كما تحكم بهما فمن اغنى فقيرا واقدره على
العبادات والمعاصي المالية الا ان الممنونية المترتبة على المن
المذموم لا يصح فيها ان يقال انها لا تتعلق الا بالله تعالى لان
لها تعلقا بالكسب المذموم ولا تعلق لها من هذه الجهة بالله
تعالى بوجه كما صرح في المحمودية نعم يمكن ان يقال المراد
حصر تعلقها بسبب سببها اعني الانعام الجميل خلقا
وكسبا لا حصر تعلقها مطلقا سواء كان بسببها اعني
المن او بسبب غير سببها لكن على ذلك التقدير ايضا لا يصح
تخصيص تعلقه به تعالى لان سبب المن ليس مجرد الامر الجميل
كالحمد بل المن بسبب مجموع الانعام وقصور المنعم عليه بترك
الشكر بازائه ولا شك ان ترك الشكر ليس بجميل ايضا لكونه
قصورا في نفسه ولذا ضم الى هذا الاشكال اشكالا
آخر بقوله مع ان كون المنع ولم يورده لطريق العلاوة
المشعرة بالتسليم ومن غفل عما حققناه قال ان هذا انما
يرد على تقدير ان يحمل لام الملك على اختصاص الصفة
بالموصوف لا على تقدير ان يحمل على اختصاص المتعلق
بالمتعلق

نكلما ص
٧ المروف ص

بالمتعلق وقد جوزهما فيما سبق فالوجه ان هذه النسخة
مغروبة كما في النسخ المعول عليها ومنهم من قال ان وجه الاباء هو
ان الظاهر من لام الملك هو اختصاص الصفة بالموصوف
وقد عرفت ان الجواب يحمل المنة على المبنى للمفعول لا يصح
الا على تقدير حمل لام الملك على اختصاص المتعلق
بالمتعلق فبعد ذلك كيف يحكم به المحشي المحقق ويبني
اعتراضه عليه قوله فتدبر اشارة الى اشكال في هذا
الجواب من وجوه اما اولا فلان ذلك المعنى المعرف عبارة
عن اعتراف المنعم عليه بانعام المنعم من غير ان يوجد
من من المنعم والمنة بهذا المعنى مصدر معلوم لا مجهول
والجواب ان اصل المنة المبنية للمفعول هو الهيئة
الحاصلة للممنون بسبب وقوع المن عليه ثم وقع العرف
والاتفاق على الملاقها على الاعتراف المذكور للمشابهة
بين الهيئتين في اشتمالها على التذلل والتواضع واما ثانيا
فلان ايراد هذا المعنى العرفي بعد الحمد لا يحصل منه
الاشارة الى العجز المذكور بخلاف الهيئة الحاصلة بسبب
المن اللهم الا ان يحصل الاشارة بمجرد المعنى المنقول عنه
كما جعل ابو لهب كناية عن كونه جهنميا باعتبار مشاه اللغوي
مع ان المراد هو الشخص المعين او بخصوص المعنى العرفي بالاعتبار
باستحقاقه المنة واما ثالثا فلان حملها على المعنى العرفي
خلاف ما دل عليه تفسير الشارح بكون المنعم عليه ممنونا
فان هذا التفسير لا ينطبق الا على الهيئة الحاصلة بسبب
المن اللهم الا ان يكون تفسيرا للمعنى المنقول عنه ليظهر
المناسبة بينه وبين المعنى المراد العرفي واما رابعا فلان
صحة هذا الجواب تستلزم عدم صحة الاجوبة بحمل المنة
على المعنى اللغوي المنقول عنه لاشتراط العرف بهجر
الاصلي والجواب ان التعارف انما وقع في المنة المبنية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)